



الدورة الخامسة والسبعون
البند 137 من جدول الأعمال
الذكرى السنوية الخامسة والسبعون لانتها
الحرب العالمية الثانية

قرار اتخذته الجمعية العامة في 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/75/L.4 و A/75/L.4/Add.1)]

5/75 - الذكرى السنوية الخامسة والسبعون لانتها الحرب العالمية الثانية

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قرارها 26/59 المؤرخ 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2004 الذي قررت فيه، في جملة أمور، إعلان الفترة 8-9 أيار/مايو وقتا للتذكر والمصالحة، وأقرت في الوقت ذاته بأن كلا من الدول الأعضاء يمكن أن تحدد لنفسها أياما تحتفل فيها بذكرى النصر والتحرير،

وإنه تشير إلى أن عام 2020 يوافق الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لانتها الحرب العالمية الثانية، وهي الحرب التي جلبت على البشرية أحزانا تفوق الوصف، ولا سيما في أوروبا، وآسيا، وأفريقيا، ومنطقة المحيط الهادئ، وأجزاء أخرى من العالم،

وإنه تؤكد أن هذا الحدث التاريخي قد هيا الظروف لإنشاء الأمم المتحدة من أجل إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحروب،

وإنه تلاحظ أن الأمم المتحدة ساعدت في تشكيل الهيكل ذاته الذي ينظم العلاقات بين الأمم في العصر الحديث، بما في ذلك من خلال عملية إنهاء الاستعمار، وإنه تشير في هذا الصدد إلى إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1960⁽¹⁾،

(1) القرار 1514 (د-15).



وإنه تهييب بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن توحد جهودها في التصدي للتحديات والتهديدات التي تواجه السلام والأمن الدوليين، على أن تضطلع الأمم المتحدة بدور محوري في ذلك، وأن تبذل كل ما في وسعها من أجل الامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد بالقوة أو استخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة، أو بأية طريقة أخرى تخالف أغراض الأمم المتحدة، وأن تسوي جميع النزاعات بالوسائل السلمية، وفقا لميثاق الأمم المتحدة،

وإنه تشدد على التقدم المحرز منذ نهاية الحرب العالمية الثانية في التخلص من تركتها وصوب تحقيق المصالحة وإقامة التعاون الدولي والإقليمي والنهوض بالقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والحريات الأساسية، لا سيما عن طريق الأمم المتحدة، وإنشاء منظمات إقليمية وغير ذلك من الأطر المناسبة،

- 1 - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والأفراد إلى الاحتفال بهذين اليومين بطريقة ملائمة إحياء لذكرى جميع ضحايا الحرب العالمية الثانية؛
- 2 - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة عقد جلسة رسمية خاصة للجمعية العامة في 1 كانون الأول/ديسمبر 2020 إحياء لذكرى جميع ضحايا هذه الحرب؛
- 3 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوجه اهتمام جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى هذا القرار وأن يتخذ التدابير اللازمة لتنفيذه.

الجلسة العامة 21

5 تشرين الثاني/نوفمبر 2020